



بلاغ الاتحاد المغربي للشغل حول المشاركة في مراجعة مدونة الأسرة

شارك يومه الأربعاء 6 دجنبر 2023 بأكاديمية الرباط وفد مثل الاتحاد المغربي للشغل والاتحاد التقدمي لنساء المغرب باقتراح من الأخ الأمين العام في المشاورات الموسعة التي تعقدها لجنة تعديل مدونة الأسرة مع مختلف الفاعلين المعنيين تنزيلا لمضامين الرسالة الملكية الموجهة إلى رئيس الحكومة بشأن إعادة النظر في مدونة الأسرة.

وقد تقدم الوفد المشارك بمذكرة انطلاقا من مبادئ وتصورات الاتحاد المغربي للشغل باعتباره منظمة نقابية أصيلة لم تفصل يوما بين معركة النضال النقابي العمالي من أجل الدفاع عن حقوق الطبقة العاملة، وبين النضال من أجل المساواة والحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية، عبر مدخل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تعتبر حقوق العاملات والعمال مرتكزا أساسيا لها.

وأوضح أن مذكرة الاتحاد المغربي للشغل تنطلق من رصد واقع النساء والأسرة في الحياة الاقتصادية والعامية، ومن استراتيجيات النقابة المبنية على التوثيق والتتبع للمشاكل اليومية المعاشة للنساء العاملات. ومن الأصوات العمالية المطالبة بإصلاح الاختلالات السوسيو-اقتصادية، التي تعاني منها كافة الطبقات الاجتماعية الفقيرة وعلى رأسها النساء، واقع يعكس في جزء كبير منه نواقص مدونة الأسرة الحالية والحاجة إلى إقرار تشريعات ضامنة للمساواة وفق المقاربة الحقوقية.

ووقفت المذكرة على أوجه القصور في تحقيق الأهداف المعلن عنها في مدونة الأسرة الذي أبان عنه تفعيل مقتضياتها لما يقارب 20 سنة، واستمرار المقتضيات التمييزية، خاصة ما يتعلق بتزويج الطفلات القاصرات، وإشكالية إثبات الزواج، وعدم حماية الأطفال بسبب وضعياتهم العائلية، حرمان الأم من الولاية الشرعية على الأبناء بدعوى عدم تحملها مسؤولية الإنفاق،

وتقدمت مذكرة الاتحاد المغربي للشغل بالعديد من التعديلات منها على سبيل المثال لا الحصر:

- ✓ منع تزويج القاصرات،
- ✓ تجريم تزويج الأطفال بشكل غير قانوني،
- ✓ جعل الولاية على الأبناء ملازمة للحضانة.
- ✓ التنصيص على بقاء الحاضنة للأولاد في بيت الزوجية؛

✓ **التنصيص** على عدم اسقاط الحضانة عن الام الحاضنة بسبب زواجها على غرار الزوج الحاضن المتزوج؛

✓ **حماية** حق الطفل في النسب؛

✓ **الإحالة** الى الاتفاقيات الدولية ومبادئ العدل والانصاف في كل ما لم يرد فيه نص في مدونة الأسرة؛

✓ **مأسسة** الوساطة الأسرية غير القضائية واعتبارها مرحلة الزامية قبل المرحلة القضائية.

كما تضمنت مذكرة الاتحاد المغربي للشغل مجموعة الاقتراحات التعديلية من انطلاقا من زاوية الحقوق الاقتصادية من أجل رفع كل أشكال التمييز من قبيل:

■ **إلزامية** اختيار النظام المالي عند ابرام الزواج، لتسهيل عملية اقتسام الأموال المكتسبة ما بعد الزواج،

■ **احتساب** الأعمال المنزلية في اقتسام الثروة المكتسبة وفي التعويض عن الطلاق...

■ **إقرار** مساهمة الزوجين معا في تحمل واجب الانفاق على الأسرة، إما بالعمل خارج المنزل، أو بواسطة العمل المنزلي. ووضع مقاييس موحدة للنفقة للحد من السلطة التقديرية للمحاكم.

■ **ضرورة** التنصيص صراحة بكون العمل المنزلي، لا يعد واجبا للزوجة بل إنه عمل يجب تقديره واعتباره في احتساب الاموال المكتسبة إبان الزوجية.

واعتبر وفد الاتحاد المغربي للشغل أن من شأن هذه التعديلات أن تشكل مدخلا حقيقيا لإعادة النظر في العديد من القوانين ذات الصلة، بالأخص التشريعات الاجتماعية، بما في ذلك أنظمة الحماية الاجتماعية كقانون الضمان الاجتماعي، و عدة قوانين وتشريعات كالقانون المتعلق بمحاربة العنف ضد المرأة، القانون الجنائي وقانون المسطرة المدنية والمسطرة الجنائية وعلى مختلف وضعيات النساء والأطفال.

كما أكد وفد الاتحاد المغربي للشغل أن من شأن هذا القانون أن يدفع ببلادنا إلى التصديق على اتفاقيات مهمة لمنظمة العمل الدولية كالاتفاقية 87 الخاصة بالحريات النقابية والاتفاقية 189 المتعلقة بالعمالات والعمال المنزليين والاتفاقيتين الاساسيتين 187 و155 بشأن الإطار الترويجي للسلامة والصحة المهنيين والاتفاقية 190 بشأن مناهضة العنف في عالم العمل.

بالإضافة الى اعتماد الإجراءات المواكبة كالتخصص القضائي، والتحسيس والإعلام وتبسيط المساطر.

وإذ نثمن في الاتحاد المغربي للشغل المنهجية التي اعتمدها اللجنة عبر الاستماع لكافة الفاعلين، نأمل أن تصب مخرجات هذا العمل في إصلاح حقيقي وشامل لمدونة الاسرة بناء على مقاربة حقوقية تضمن المساواة في الحقوق والانصاف والتوازن داخل الاسرة.